

أقسام القراءات وأنواعها

د. عبد المحمود يوسف عبد الله^(*)

مقدمة البحث:

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين
سيدنا مهد و على آله وصحبه والتابعين، وبعد:
فإن الله تعالى جعل القرآن الكريم خاتم الكتب السماوية، ومعجزة النبي

الخالدة، وقد يسر الله حفظه وتلاوته وتدبّره حيث قال: ﴿ وَلَقَدْ يَسَرَنَا

الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُذَكَّرٍ ﴾ [القمر: 17] ، ومن تيسير الله تعالى على الأمة أن أنزل القرآن على سبعة أحرف كما في الحديث المتواتر «إنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَاقْرَئُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ»⁽¹⁾ ، ومن هنا قُرئ القرآن الكريم بعدة قراءات كلها داخلة تحت الأحرف السبعة.

وفي هذا البحث نريد أن نسلط الضوء على أقسام هذه القراءات القرآنية من حيث بيان القراءة المتواترة المقبولة من غيرها، ومن حيث طبيعة الخلاف الوارد فيها ومن حيث نسبتها إلى من قرأ بها وغير ذلك؛ تعيمياً لفائدة، وخدمةً لهذا العلم؛ «إِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَسْرُفُ إِلَّا بِمَا يَعْرُفُ ، وَلَا يُضُلُّ إِلَّا بِمَا يَعْقُلُ ، وَلَا يَنْجُبُ إِلَّا بِمَنْ يَصْحَبُ ، وَلَمَّا كَانَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ أَعْظَمَ كِتَابًا أُنْزَلَ ، كَانَ الْمُنْزَلُ عَلَيْهِ - ﴿ - أَفْضَلَ نَبِيٍّ أُرْسِلَ ، وَكَانَتْ أَمَّةٌ

(*) أستاذ القراءات بكلية القرآن الكريم بالجامعة.

(۱) صحيح البخاري ، للإمام محمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر ، الناشر: دار طوق النجاة ، ط: الأولى ، 1422 هـ / 184 م ، في فضائل القرآن ، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف ، صحيح مسلم ، للإمام مسلم بن الحاج أبي الحسين القشيري التنساوري ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت ، 1/ 560 م ، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف.

منَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ أَفْضَلَ أُمَّةً أَخْرَجَتْ لِلنَّاسِ مِنَ الْأُمُّ، وَكَانَتْ حَمَلَةً أَشْرَفَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَقُرَّاؤُهُ وَمُؤْرِثُوْهُ أَفْضَلَ هَذِهِ الْمُلَّةِ"⁽¹⁾

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تأتي أهمية البحث من أهمية الموضوع الذي يتناوله وهو القراءات القرآنية، وللحاجة الماسة إلى الإمام بأقسام القراءات والتمييز بين كل قسم منها حتى لا تختلط قراءة شاذة بمتواترة ، أو يختلط الخلاف الواجب بالجائز، وجمعه لكلام أهل العلم في هذا الموضوع من المصادر والمراجع المختلفة.

أهداف البحث:

1/التشريف بخدمة القرآن الكريم والقراءات القرآنية.

2/التعریف بأقسام القراءات القرآنية من جوانبها المختلفة، وإعطاء صورة عامة عن القراءات.

3/بيان الفوارق بين المتواتر منها والشاذ، وبين القراءات الصغرى والكبرى ، وبيان أنواع الخلاف وطبيعته، وتمييز الطرق عن بعضها؛ درءاً للخلط بينها.

4/إبراز جهود العلماء في خدمة القراءات من خلال الوقوف على أقوالهم وتتبعهم لمسائل هذا العلم وتدقيقهم فيه.

منهج البحث:

اعتمدت في هذا البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي، وقد تتبع الماده من مصادرها ومراجعها وعززت النقول إلى أصحابها، وعززت الآيات إلى سورها، وخرّجت الأحاديث الواردة في متن البحث، وترجمت القراء والأعلام الذين لهم أقوال.

هيكل البحث:

البحث يشتمل على مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة:

⁽¹⁾ مقتبسة من مقدمة النشر في القراءات العشر ، تأليف : شمس الدين أبو الخير ابن الجوزي ، محمد بن يوسف ، تحقيق : علي محمد الضباع ، الناشر : المطبعة التجارية الكبرى ، (2-1/1-2).

أقسام القراءات وأنواعها

المبحث الأول: تعاريفات، وفيه مطلباً:

المطلب الأول: تعريف القراءات.

المطلب الثاني: تعريف الأقسام.

المبحث الثاني: أقسام القراءات من حيث التواتر وعدمه وفيه مطلباً:

المطلب الأول: القراءات المتواترة :

تعريفها، وشروطها، وعددتها، وأقسامها.

المطلب الثاني: القراءات الشاذة: تعريفها، وعددتها، وأنواعها، وحكم

القراءة بها.

المبحث الثالث: أقسام القراءات باعتبار من تنسب إليه ، وفيه مطلباً:

المطلب الأول: الفرق بين القراءة والرواية والطريق .

المطلب الثاني: فائدة معرفة الطرق.

المبحث الرابع: أقسام القراءات باعتبار الخلاف ، وفيه مطلباً:

المطلب الأول: أقسامها بحسب حكم الخلاف.

المطلب الثاني: أقسامها بحسب نوع الخلاف .

الخاتمة: وتشتمل على النتائج والتوصيات، وقائمة المصادر

والمراجع.

المبحث الأول

تعريفات

المطلب الأول: تعريف القراءات:

القراءة في اللغة: مصدر قرأ، يقال قرأ، يقرأ، قراءةً، وقرآنًا، بمعنى
تلا، فهو قارئ، والقراء-بضم القاف- جمع قارئ من القراءة ، والقراء-بفتح

القاف:- الحَسْنُ القراءة⁽¹⁾.

وفي الاصطلاح القراءات: هي العلم بكيفية أداء كلمات القرآن الكريم واختلافها معزولاً لناقله⁽²⁾.

أو هي: علم يعلم منه اتفاق الناقلين لكتاب الله تعالى واختلافهم في الحذف والإثبات والتحريك والتسكين والفصل والوصل وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال وغيره، من حيث السماع⁽³⁾.

والمُقرئ: هو من علم بها أداءً، وروها مشافهة⁽⁴⁾.

والقارئ : هو الذي جمع القرآن حفظاً عن ظهر قلب، وهو مبتدئ ومتوسط ومنتٍه، فالمبتدئ من أفرد إلى ثلات روايات ، والمتوسط إلى أربع أو خمس، والمنتهي من عرف من القراءات أكثرها وأشهرها⁽⁵⁾.

المطلب الثاني: تعريف الأقسام.

الأقسام جمع قِسم، بِكَسْرِ الْقَافِ⁽⁶⁾: وهي لُغَةُ التجزئة، يقال قَسْمُه

(1) القاموس المحيط ، لمجـد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادـي ، (المتوفـى: 817هـ) ، تـحقيق: مـكتب تـحقيق التـراث فـي مؤـسـسة الرـسـالـة ، بإـشراف: مـحمد نـعـيم العـرقـسوـسـي ، النـاـشـر: مؤـسـسة الرـسـالـة لـلـطبـاعـة وـالـنـشـر وـالـتـوزـيع ، بيـرـوـت - لـبـانـ، الطـبـعـة: الثـالـثـة ، 1426هـ - 2005م ، ص(49)، وـمـقـدـمـاتـ فـي عـلـمـ القرـاءـاتـ، تـأـلـيـفـ الدـكـتـورـ مـحمدـ أـخـدـ مـفـلـحـ القـضـاـةـ وـالـدـكـتـورـ أـخـدـ خـالـدـ شـكـرـيـ وـالـدـكـتـورـ مـحمدـ خـالـدـ مـنـصـورـ ، طـ: دـارـ عـمـارـ، الأـرـدـنـ، الأولىـ، 1422هـ - 2001م ، ص(47).

(2) منجد المقرئين ومرشد الطالبين، لشمس الدين أبو الخير ابن الجزي، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: 833هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى 1420هـ - 1999م، ص(9)، و مقدمات في علم القراءات، ص(47).

(3) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعـةـ عشرـ، تـأـلـيـفـ شـهـابـ الدـيـنـ أـخـدـ مـحمدـ بـنـ عـبـدـ الغـنـيـ الـمـيـاطـيـ، النـاـشـر: دـارـ الـكـتبـ الـعـلـمـيـةـ - لـبـانـ - الطـبـعـة: الأولىـ، 1419هـ 1998م ، تـحـقـيقـ: أـنـسـ مـهـرـةـ ، ص(6).

(4) منجد المقرئين، ص(9)، و إتحاف فضلاء البشر، ص(6).

(5) الإضاءة في بيان أصول القراءة، تأليف على مجـد الصـبـاعـ، النـاـشـر: المـكـتبـةـ الـأـزـهـرـيـةـ لـلـتـرـاثـ، طـ: الأولى 1420هـ - 1999م ، ص(5)، وانظر منجد المقرئين، ص(9).

(6) وأما الْقَسْمُ بِفَنْحَتَيْنِ: فهو الْيَمِينُ بِاللهِ تَعَالَى، وَالْأَقْسَمُ بِالْفَقْحِ وَالسَّكُونِ: إِفْرَازُ الْأَصْبَابِ وَالْتَّسْوِيَةِ بَيْنِ

أقسام القراءات وأنواعها

يُقسِّمُهُ وقَسَّمَهُ: جَزَّأُهُ، وَالْقُسْمُ: شَطَرُ الشَّيْءِ⁽¹⁾.

وأصطلاحاً: قسم الشيء: ما يكون مندرجًا تحته وأخص منه، كالاسم؛ فإنه أخص من الكلمة ومندرج تحتها⁽²⁾.

قال الجرجاني⁽³⁾: واعلم أن الجزئيات المندرجة تحت الكلي؛ إما أن يكون تباينها بالذاتية، أو بالعرضيات، أو بهما، والأول يسمى أنواعاً، والثاني أصنافاً، والثالث أقساماً⁽⁴⁾.

المبحث الثاني

أقسام القراءات من حيث التواتر وعدمه، أو من حيث السند.

القراءات بشكل عام تنقسم إلى قسمين : قراءات متواترة وقراءات شاذة، وبيانها في مطلبين:

المطلب الأول : القراءات المتواترة .

أولاً:تعريفها :

التواتر لغة: التتابع، يقال: توالت الإبل والقطا وكل شيء إذا جاء بعده في إثر بعضٍ ؛ وكذلك واترت الكتب فتوالت أي جاءت بعضها في إثر بعضٍ وثراً وثراً من غير أن تقطع⁽⁵⁾.

الرؤجات في المأكل والمشروب والملبوس والبيوتة، لا في المحبة والوطء، وفيه معان آخر. وانظر الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأبيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفووي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: 1094هـ)، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ص (724).

(1) القاموس المحيط، للفيروزآبادي، ص (1149)، و الكليات للكفووي، ص (724).

(2) التعريفات، تأليف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: 816هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى 1403هـ - 1983م، ص (175)، والكليات، للكفووي، ص (724).

(3) علي بن محمد بن علي، المعروف بالشريف الجرجاني: فيلسوف، من كبار العلماء بالعربية، له نحو خمسين مصنفاً، منها "التعريفات" توفي سنة (816)هـ. انظر الأعلام، تأليف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: 1396هـ)، الناشر: دار العلم للملايين الطبعة: الخامسة عشر - 2002م، (8-7/5).

(4) التعريفات ، ص(175)

(5) لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنباري الرويfceي

العدد ثلاثون

مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية

1436هـ - 2015م

واصطلاحاً: المتواتر هو ما نقله جمْعٌ لا يُمْكِن تَوَاطُّهُمْ عَلَى الْكَذِبِ
عَنْ مِثْلِهِمْ إِلَى مُنْتَهَاهِهِ، من غير تعين عدد على الصحيح، وقيل بالتعين⁽¹⁾.

ثانياً: شروطها:

وضع الأئمة للقراءات المتواترة شروطاً تضبط بها وميزاناً يرجع إليه
وهي ثلاثة شروط أو ثلاثة أركان⁽²⁾:

أولها: موافقة اللغة العربية ولو بوجهه⁽³⁾.

ثانيها: موافقة أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً⁽⁴⁾.

ثالثها: حصول التواتر: والتواتر في السند من أهم أركان القراءة
المقبولة المقروء بها والتي تلقتها الأمة وتلت بها في محاريبها وتقربت بها
إلى بارئها؛ ولما كان التواتر أعظم شروط صحة القراءة وقولها⁽⁵⁾ خالفة

الإفريقي، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ، (275/5).

(1) الإنقان في علوم القرآن، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: 1394 هـ / 1974 م، (1/264)، ومنجد المقربين، لابن الجزري، ص(18)، وإنتحاف فضلاء البشر، ص(8).

(2) انظر شروط القراءة المقبولة في: منجد المقربين، لابن الجزري، ص(18)، والنشر (1/9)، ومقدمات في علوم القراءات، ص(69)، والإنقاون في علوم القرآن، (1/258)، وشرح طيبة النشر في القراءات العشر، تأليف: محمد بن محمد، أبو القاسم، محب الدين التوييري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، تحقيق: الدكتور مجدي محمد سرور سعد باسلوم، الطبعة: الأولى - 1424 هـ / 2003 م، (1/113). وغيرها.

(3) سواء كان أفصح أم فصيحاً، مجمعاً عليه أو مختلفاً فيه اختلافاً لا يضر مثلاً. انظر إنتحاف فضلاء البشر، ص(8).

(4) موافقة المصاحف تكون تحقيقاً: كقراءة {مَلِكٌ يَوْمَ الْبَيْنِ} [الفاتحة]: 4] بالقصر، وتقديرأً: كقراءة المد، وهذا الاختلاف تغاير وهو في حكم المواقف لا اختلاف تضاد وتناقض، وأكثر رسم المصاحف موافق لقواعد العربية إلا أنه قد خرجت أشياء عنها يجب علينا إتباع مرسومها، فمنها ما عرف حكمه ومنها ما غاب عنا علمه، ولم يكن ذلك من الصحابة كيف اتفق بل عن أمر عندهم قد تحقق، وقد انحصر الرسم في: الحذف والزيادة والبدل والوصل والفصل والهمز وما فيه قراءاتنا يكتب على أحد هما. انظر إنتحاف فضلاء البشر، ص(15-16).

(5) بعضهم لم يستلزم التواتر واكتفى بصحة السند مع الشهرة وهو خلاف رأي الجمهور ثم إن هذا الخلاف لا يكاد يتربّط عليه الآن عمل؛ إذ استقر الاتفاق على أن القراءات العشر متواترة وما عدتها فهو شاذ، وهذا الشرط مع الشرطين الآخرين لا يكاد ينطبق على قراءة غير متواترة؛ ولذلك قال بعضهم بأن الخلاف بين الفريقيين خلاف مبدأ واحد. انظر مقدمات في علوم القراءات، ص (69)، وشرح طيبة النشر، للنويري (1/113) وما بعدها، وغيره النفع في القراءات السبع، تأليف: الإمام علي النوري الصفاقي، ط: دار الفكر: بيروت-لبنان، 1995م، ص(5).

أقسام القراءات وأنواعها

الأنمة قوادهم النحوية وعولوا عليه⁽¹⁾.

قال الحافظ أبو عمرو الداني⁽²⁾: وأئمَّةُ القراءِ لَا تَعْمَلُ فِي شَيْءٍ مِّنْ حُرُوفِ الْقُرْآنِ عَلَى الْأَفْشَى فِي الْلُّغَةِ وَالْأَقْسَى فِي الْعَرَبِيَّةِ، بَلْ عَلَى الْأَنْتِبِ فِي الْأَثَرِ وَالْأَصَحِّ فِي النَّقْلِ وَالرَّوَايَةِ إِذَا ثَبَّتَ عَنْهُمْ لَمْ يَرُدَّهَا قِيَاسُ عَرَبِيَّةٍ وَلَا فُشُّ لُغَةٍ؛ لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ سُنَّةٌ مُتَّبَعةٌ يُلْزِمُ قَبْلُهَا وَالْمَصِيرُ إِلَيْهَا⁽³⁾.

فالقراءة الصحيحة المتواترة، هي القراءة التي توافرت فيها الأركان الثلاثة المتقدمة، والقراءة التي توافرت فيها هذه الأركان تعتبر قراءة قرآنية، تصح القراءة بها في الصلاة وفي خارجها، ولا خلاف عند العلماء في ذلك⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن الجوزي⁽⁵⁾ في كتابه منجد المقرئين⁽⁶⁾: كل قراءة وافتقت العربية مطلقاً، ووافتقت أحد المصاحف العثمانية ولو تقديرأً، وتواتر نقلها، هذه القراءة المتواترة المقطوع بها.

وقال أيضاً في كتابه النشر⁽⁷⁾: فكُلُّ قِرَاءَةٍ وَافَقَتِ الْعَرَبِيَّةَ وَلَوْ بِوَجْهِهِ وَوَافَقَتْ أَحَدَ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةَ وَلَوْ احْتِمَالًا، وَصَحَّ سَنْدُهَا، فَهِيَ الْقِرَاءَةُ.

(1) الإسناد عند علماء القراءات، تأليف: د. محمد بن سيدوي محمد محمد الأمين، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، 1425هـ، ص(164-166).

(2) عثمان بن سعيد بن عثمان، أبو عمرو الداني، ويقال له ابن الصيرفي، أحد حفاظ الحديث، ومن الأنمة في علم القرآن ورواياته وتفسيره، من أهل "دانية" بالأندلس، له أكثر من مئة تصنيف، منها "التيسير" في القراءات السبع، وغير ذلك، وكان يقول: ما رأيت شيئاً إلا كتبته ولا كتبته إلا حفظه فنسيته، قال ابن الجوزي قلت: ومن نظر كتبه علم مقدار الرجل وما وبه الله تعالى فيه فسبحان الفتاح العليم، توفي سنة أربع وأربعين وأربعين وأربعين. الأعلام للزكي^(4/206)، غایة النهاية في طبقات القراء، تأليف: شمس الدين أبو الخير ابن الجوزي، محمد بن يوسف، الناشر: مكتبة ابن تيمية. (1/503-505).

(3) النشر^(1/10-11).

(4) مقدمات في علوم القراءات، ص(71).

(5) شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن على بن يوسف الجوزي، إمام هذا الفن وشيخ الإقراء في زمانه ، الإمام الحجة الثبت المحقق المدقق، شيخ الإسلام وسند مقرئ الأنام، صاحب المؤلفات النافعة، ولد بدمشق سنة(751هـ) وتوفي سنة(833هـ)، تسبّب إلى "جزيرة ابن عمر". انظر ترجمته في كتابه غایة النهاية (2/247-251)، ومقدمة النشر للشيخ على محمد الضياع^(1/4-7)، والأعلام للزكي^(7/45).

(6) منجد المقرئين، ص(18).

(7) النشر^(9/1).

الصَّحِيحَةُ الَّتِي لَا يَجُوزُ رَدُّهَا وَلَا يَحْلُّ إِنْكَارُهَا، بَلْ هِيَ مِنَ الْأَحْرُفِ السَّبَعَةِ الَّتِي تَرَزَّلُ بِهَا الْقُرْآنُ وَوَجَبَ عَلَى النَّاسِ قَبْوُلُهَا، سَوَاءً كَانَتْ عَنِ الْأَئِمَّةِ السَّبَعَةِ، أَمْ عَنِ الْعَشَرَةِ، أَمْ عَنِ الْعِشْرَةِ الْمُفْتَوِلِينَ، وَمَتَّى اخْتَلَ رُكْنٌ مِّنْ هَذِهِ الْأَرْكَانِ التَّلَاثَةِ أَطْلَقَ عَلَيْهَا ضَعِيفَةً أَوْ شَادَّةً أَوْ بَاطِلَةً، سَوَاءً كَانَتْ عَنِ السَّبَعَةِ أَمْ عَمَّنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُمْ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ أَئِمَّةِ التَّحْقِيقِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ.

وقال في طيبة النشر⁽¹⁾:

فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَ نَحْوِ *** وَكَانَ لِلرَّسِّمِ احْتِمَالًا يَحْوِي
وَصَحَّ إِسْنَادًا هُوَ الْقُرْآنُ *** فَهَذِهِ التَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ
وَحَيْثُمَا يَخْتَلُ رُكْنٌ أَثَّتِ *** شُذُوذَهُ لَوْ أَنَّهُ فِي السَّبَعَةِ.
فَإِنْ قِيلَ : الْأَسَانِيدُ إِلَى الْأَئِمَّةِ وَأَسَانِيدُهُمْ إِلَيْهِ - ﷺ - عَلَى مَا فِي كُتُبِ
القراءاتِ آحادِ

لا تبلغ عدد التواتر! أجيبي بأن انحصر الأسانيد المذكورة في طائفة لا يمنع مجيء القراءات عن غيرهم، وإنما نسبت القراءات إليهم لتصديهم لضبط الحروف وحفظ شيوخهم فيها، ومع كل واحد منهم في طبقته ما يبلغها عدد التواتر⁽²⁾.

فهي قراءات ذاتية في مختلف البلدان وفي عصور متواالية، وليس مراد هذه الأسانيد الحصر بل التوثيق ، ومع ذلك فلو جمعت الأسانيد المتداولة بين القراء واستخرج منها أسماء الأئمة الذين قرأوا بالقراءات في العصور المتعددة لبلغ المطلوب للتواتر وزاد عليه، ونسبة القراءة إلى نافع مثلاً لا يعني اقتصارها عليه؛ بل هو المختار لتمثيل هذه القراءة من بين

(1) طيبة النشر في القراءات العشر، تأليف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن يوسف (المتوفى: 833هـ) المحقق: محمد تميم الزغبي، الناشر: دار الهدى، جدة، الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1994م، أبيات رقم(16-14).

(2) إتحاف فضلاء البشر، ص(9).

أقسام القراءات وأنواعها

الآلاف الكثرين الذين يقرؤون بها ، ويرجع السبب في اختيار هؤلاء دون غيرهم إلى ملزتهم تلك القراءة وتجدهم للقراء وإنائهم أعمارهم في هذا العلم ، مع الثقة والعدالة وحسن السيرة؛ فإضافة القراءة إليهم ، هي إضافة اختيار ودؤام ولزوم لا إضافة اختراع ورأى واجتهاد⁽¹⁾.

ثالثاً: عددها:

القراءات المتواترة التي اتفق العلماء عليها وجرى العمل بها : عشر قراءات وهي القراءات الآتية:
القراءات العشر المتواترة⁽²⁾:

- 1 - قراءة نافع⁽³⁾ من روایتي قالون وورش عنه.
- 2 - قراءة ابن كثير⁽⁴⁾ من روایتي البزي وقبل عن أصحابهما عنه.
- 3 - قراءة أبي عمرو البصري⁽⁵⁾ من روایتي الدوري والسوسي عن يحيى اليزيدي عنه.
- 4 - قراءة ابن عامر⁽⁶⁾ من روایتي هشام وابن ذكوان عن أصحابهما عنه.

(1) مقدمات في علم القراءات، ص(224-225)، وانظر النشر، لابن الجزرى(1/52).

(2) انظر النشر(1/ 54) ، وإتحاف فضلاء البشر، ص(10)، وتحبير التيسير، ص(20).

(3) هو الإمام نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم أبو رويم الليثي مولاهم المدنى، أحد القراء السبعة والأعلام، أصله من أصبهان، توفي بالمدينة سنة تسع وستين ومائة. غاية النهاية في طبقات القراء(2/330).

(4) هو الإمام عبد الله بن كثير أبو عبد المكي الدارى إمام أهل مكة في القراءة ، وَهُوَ مِنَ الْتَّابِعِينَ ، تُوْفِي بِمَكَّةَ سَنَةَ عَشْرِينَ وَمِائَةً.غاية النهاية: (1/ 443).

(5) هو الإمام أبو عمرو بن العلاء المازني البصري أحد القراء السبعة وكان من أعلم الناس بالقرآن والعربية مع الصدق والثقة والزهد ، قيل: اسمه زبان، وقيل غير ذلك، تُوْفِي بِالْكُوفَةَ سَنَةَ أَرْبَعَ وَخَمْسِينَ وَمِائَةً. غاية النهاية: (1/ 288).

(6) هو الإمام عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم بن ربيعة اليحصبي ، أبو عمران إمام أهل الشام في القراءة والذي انتهت إليه مشيخة الإقراء بها، تُوْفِي سَنَةَ ثَمَانَ عَشَرَةَ وَمِائَةً. غاية النهاية: (1/ 423).

5 - قراءة عاصم⁽¹⁾ من روایتی أبي بكر شعبة بن عياش وحفص بن سليمان عنه.

6 - قراءة حمزة⁽²⁾ من روایتی خلف وخلاق عن سليمان عنه.

7 - قراءة الكسائي⁽³⁾ من روایتی أبي الحارث والدوري عنه.

8 - قراءة أبي جعفر⁽⁴⁾ من روایتی ابن وردان وابن جماز عنه.

9 - قراءة يعقوب⁽⁵⁾ من روایتی رويس وروح عنه.

10 - قراءة خلف⁽⁶⁾ من روایتی إسحاق الوراق وإدريس الحداد عنه.

هذه القراءات العشر كلها متواترة ، جملة وقصيلاً، أصولاً وفرشاً، حال اجتماعهم وافتراقهم ، وهو ما عليه أئمة القراءة والفقه والأصول⁽⁷⁾. إذ أن هذه القراءات قد رواها عدد كبير من الصحابة عن رسول الله ﷺ ، وروواها عن الصحابة التابعون وأتباع التابعين فمن بعدهم ، وروواها

(1) هو الإمام عاصم بن أبي النجود - يفتح النون وضم الجيم - أبو بكر الأستدي مولاهم الكوفي ، واسم أمه بهذلة ، شيخ الإقراء بالكوفة وأحد القراء السبعة ، توفي آخر سنة سبع وعشرين ومائة ، وقيل غير ذلك .غاية النهاية: (1/346) ، ومعرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار ، للإمام الذهبي ، الناشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة: الأولى 1417 هـ 1997 م ، ص(51).

(2) هو الإمام حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل ، التيمي ، الزيارات ، أحد القراء السبعة ، كان من موالي النّيَم فنسب إليه ، وقيل من صميمهم ، وكان يجلب الزبít من الكوفة إلى حلوان ، قال سفيان الثوري : ما قرأ حمزة حرفاً من كتاب الله إلا بأثر ، توفي سنة ست وخمسين ومائة .غاية النهاية: (1/261) ، ومعرفة القراء الكبار ، ص (71).

(3) هو الإمام علي بن حمزة بن عبد الله الأستدي بالولاء ، الكوفي ، أبو الحسن الكسائي ، إمام في اللغة والنحو والقراءة ، انتهت إليه رئاسة الإقراء بالكوفة بعد حمزة الزيارات .غاية النهاية: (1/535)

(4) هو الإمام يزيد بن القعاع أبو جعفر المخزومي المدني القاري ، أحد القراء العشرة ،تابع مشهور كبير القدر ، وكان إمام أهل المدينة في القراءة ، وكان من المفتين المجتهدين ، توفي سنة ثلاثين ومائة .غاية النهاية: (2/382) ، والأعلام ، للزرکلي (8/186).

(5) هو الإمام يعقوب بن إسحاق بن زيد بن عبد الله بن أبي إسحاق .

(6) هو الإمام خلف بن هشام البزار ، الأستدي البغدادي ، أبو محمد ، أحد القراء العشرة ، كان عالماً عابداً ثقة ، له اختيار أقرأ به ، وخالف فيه حمزة ، توفي سنة تسعة وعشرين ومائتين .غاية النهاية: (1/272) ، ومعرفة القراء ص (123) ، والأعلام ، للزرکلي (2/311).

(7) انظر مقدمات في علم القراءات ، ص (224) ، ومنجد المقربين ، لابن الجزري ، ص (72).

أقسام القراءات وأنواعها

عنهم أمم لا يحصون كثرة وعدها في جميع العصور والأجيال، ولم تخل أمة من الأمم ولا عصر من العصور ولا مصر من الأمصار من الكثرة والجم الغير من يروي القراءات وينقلها لغيره إلى وقتنا هذا⁽¹⁾.

قال العلامة أبو النصر عبد الوهاب السبكي⁽²⁾ في جواب سؤال سائل ابن الجزيري: "القراءات السبع التي اقتصر عليها الشاطبي والثلاث التي هي قراءة أبي جعفر وقراءة يعقوب وقراءة خلف متواترة معلومة من الدين

بالضرورة ، وكل حرف انفرد به واحد من العشرة معلوم من الدين بالضرورة أنه منزل على رسول الله ﷺ، لا يكابر في شيء من ذلك إلا جاهل ، وليس توادر شيء منها مقصوراً على من قرأ بالروايات بل هو متواترة عند كل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ولو كان مع

ذلك عامياً جلفاً لا يحفظ من القرآن حرفاً، ولهذا تقرير طويل وبرهان عريض لا يسع هذه الورقة شرحه ، وحظ كل مسلم وحده أن يدين الله تعالى ويجزم نفسه بأن ما ذكرناه متواتر معلوم

باليقين لا يتطرق الظنون ولا الارتياب إلى شيء منه والله أعلم⁽³⁾.

ولم يتواتر شيء سوى هذه العشر ؟ بل أجمعوا على أنه لم يتواتر شيء مما زاد على العشرة المشهورة⁽⁴⁾.

قال ابن الجزري: وقول من قال: إن القراءات المتواترة لا حد لها، إن أراد في زماننا غير صحيح؛ لأنه لا يوجد اليوم قراءة متواترة وراء العشر ، وإن أراد في الصدر الأول فيحتمل إن شاء الله⁽⁵⁾.

(1) مقدمات في علم القراءات، ص(224)، والقراءات أحکامها ومصدرها،تأليف: د.شعبان محمد إسماعيل،

دعوة الحق، سلسلة شهرية تصدرها رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، ط الثانية، 1414 هـ، ص(99).

(2) عبد الوهاب بن على بن عبد الكافي السبكي، أبو نصر، القاضي المؤرخ الباحث، ولد في القاهرة، وانتقل مع والده إلى دمشق فسكنها وتوفي بها، كان طلق اللسان قوى الحجة انتهي إليه قضاء الشام وعزل، قال ابن كثير: جرى عليه من المحن والشدائد مالم يجرى على قاض مثله، ولد سنة (727 هـ) وتوفى سنة (771 هـ). الأعلام(184/4).

(3) النشر، لابن الجزري(1/40-42)، والإتقان في علوم القرآن، للسيوطى(1/277).

(4) انظر: إتحاف فضلاء البشر، ص(8).

(5) منجد المقربين، ص(18).

رابعاً: أقسامها من حيث عدد الطرق:

تنقسم القراءات العشر المتواترة إلى قسمين: صغرى وكبرى.

القراءات العشر الصغرى : هي ما كان من طريق الشاطبية والدرة، هذا على سبيل الإجمال، وعلى سبيل التفصيل نقول: هي ما تضمنه كتاب "التسهير في القراءات السبع" للإمام الداني، والذي نظمه الإمام الشاطبي في منظومته المشهورة بالشاطبية المسماة "حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع"، إضافة إلى منظومة ابن الجزمي المسماة "الدرة المضيّقة في القراءات الثلاث المتممة للعشر"، وقد جمع الإمام ابن الجزمي هذه العشر -نثراً- في كتابه "تحبير التيسير في القراءات العشر".

وسميت بالصغرى : لقلة طرقها؛ لأنها اقتصر فيها على طريق واحد عن كل راوٍ، فمثلاً نقول: رواية ورش عن نافع من طريق الأرزق – فقط – وهكذا فيكون عندنا عشرون طريقاً⁽¹⁾:

أما القراءات العشر الكبرى : فهي ما كان من طريق طيبة النشر هذا على سبيل الإجمال، وعلى سبيل التفصيل نقول: هي ما تضمنه كتاب "النشر في القراءات العشر" للإمام ابن الجزمي والذي نظمه في منظومته "طيبة النشر في القراءات العشر".

وسميت بالكبرى؛ لكثره طرقها؛ ولأنها مشتملة على ما في الشاطبية والدرة، وزادت عليها طرفاً أخرى

كثيرة ، فقد اختار ابن الجزمي رحمه الله تعالى طريقين لكل رواية ، وكل طريق من طريقين آخرين، فيكون المجموع ثمانين طريقاً، قال ابن الجزمي في النشر: "وَاقْتَصَرْتُ عَنْ كُلِّ إِمَامٍ بِرَأْوَيْنِ، وَعَنْ كُلِّ رَأْوٍ بِطَرْيَقَيْنِ، وَعَنْ كُلِّ طَرْيَقٍ بِطَرْيَقَيْنِ: مَغْرِبِيَّةٌ وَمَشْرُقِيَّةٌ، مِصْرِيَّةٌ وَعِرَاقِيَّةٌ،

(1) سيأتي ذكر هذه الطرق في المبحث التالي إن شاء الله، ص 120

أقسام الـ راءات وأنواعها

مَعَ مَا يَتَّصِلُ إِلَيْهِمْ مِنَ الطُّرُقِ، وَيَتَسَعُ عَنْهُمْ مِنَ الْفِرَقِ... وَإِنَّ تَرَى
كِتَابَنَا هَذَا حَوْيَ ثَمَانِينَ طَرِيقًا تَحْقِيقًا⁽¹⁾.

ثم فَرَّعَ عَلَيْهَا تَمْمَةٌ تَسْعَمَانَةٌ وَثَمَانِينَ طَرِيقًا، وَذَلِكَ بحسب تشعب
الطرق من أصحابها، فهي بعد التحرير تصل إلى (980) طريق، قال في
طيبة النشر⁽²⁾:

وَهَذِهِ الرُّوَاةُ عَنْهُمْ طُرُقُ *** أَصَحُّهَا فِي شَرِنَا يُحَقَّقُ
بِاثْنَيْنِ فِي اثْنَيْنِ وَإِلَّا أَرْبَعَ *** فَهُمْ رُهَا الْفِ طَرِيقٌ تَجْمَعُ.

فمثلاً نقول: روایة وَرْش عن نافع مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ وَالْأَصْبَهَانِيِّ،
فَالْأَزْرَقُ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ النَّحَاسِ وَابْنِ يُوسُفَ عَنْهُ، وَالْأَصْبَهَانِيُّ مِنْ
طَرِيقِ ابْنِ جَعْفَرٍ وَالْمُطْوَّعِيِّ عَنْهُ عَنْ أَصْحَابِهِ فَعَنْهُ وَهَذَا⁽³⁾.

ففي القراءات الكبرى: لكل قارئ راوياً ولكل راو طريقيان بخلاف العشر
الصغرى فإنه لكل قارئ راوياً ولكل راو طريق واحد.

وأكثر الخلاف بين القراءات الصغرى والكبرى في أبواب الأصول
أما في الفرش فالزيادات معدودة ، وللإمام الأبياري منظومة "منحة مولي
البر" فيما زاده كتاب النشر على الشاطبية والدرة، وهناك غيرها مما ألف
في هذا الباب.

المطلب الثاني: القراءات الشاذة:

أولاً: تعريفها :

الشاذ لغة: المنفرد، وهو ما ندر عن الجمهور، مأخوذ من قولهم: شذ

(1) النشر (51,57/1).

(2) طيبة النشر، بيت رقم(34-35).

(3) قال الإمام أبو القاسم التوييري: وهذه الطرق أعلى ما يوجد في هذا العصر، ولم يذكر المصنف في هذه
الطرق إلا من ثبت عنده أو عند من قبله عدالته، ولقيه لمن أخذ عنه، وصحت معاصرته، وهذا التزام لم يقع
لغيره من أئمة هذا الفن، ومن نظر أسانيد القراءات، وأحاط بتراجم الرواة وأسانيد الروايات، عرف قدر ما
حرر المصنف ونقح، واعتبر وصحح، فجزاه الله عما فعل خيراً، فلقد أحيا من هذا العلم ما كان قد مات ،
وصيير ما فات كأنه ما فات، وأقام من معلمه ما كان قد اندرس، وقوم من بنائه ما كان قد انعكس؛ فهو
الجدير بأن يقال فيه:

تحيا بكم كل أرض تنزلون بها *** كأنكم لبقاء الأرض أمطار. شرح طيبة النشر للتويري(1/208).

الرجل يشيد شدوذاً، إذا انفرد عن القوم، واعتزل عن جماعتهم⁽¹⁾.
وأما القراءة الشاذة اصطلاحاً: فهي ما اختلف فيها ركن من أركان القراءة الثلاثة المتقدمة: التواتر، وموافقة الرسم العثماني، وموافقة وجه من وجوه اللغة العربية⁽²⁾.

قال الحافظ ابن الجزري: «ومئى اختلف رُكْنٌ مِّنْ هَذِهِ الْأَرْكَانِ التَّلَاثَةِ أُطْلِقَ عَلَيْهَا ضَعِيفَةٌ أَوْ شَاذَةٌ أَوْ بَاطِلَةٌ ... هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ أَئِمَّةِ التَّحْقِيقِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ»⁽³⁾.

ثانياً: أشهرها:

القراءات الشاذة: كثيرة لا حصر لها، لكن أشهرها أربع جمعها بعض العلماء كالدمياطي في "إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر"⁽⁴⁾

وهذه القراءات الأربع هي القراءات الآتية:

1- القراءة ابن محيصن⁽⁵⁾

2- القراءة يحيى البغدادي⁽⁶⁾، وقراءته هذه هي غير قراءته التي يرويها

(1) انظر القاموس المحيط، للفيروزآبادي، ص(427)، ومقدمات ص(71)، وجمال القراء وكمال الإقراء، تأليف: أبي الحسن علم الدين علي بن محمد السخاوي، تحقيق: د. مروان العطية - د. محسن خرابة، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى 1418 هـ - 1997 م، ص(322).

(2) مقدمات في علوم القراءات، ص(72)، والمرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، لأبي شامة، ص(172)، (184).

(3) النشر في القراءات العشر (1: 9).

(4) مقدمات في علم القراءات، ص(73)، وإتحاف فضلاء البشر، ص(10)، والقراءات أحکامها، ومصدرها، ص(128).

(1) هو محمد بن عبد الرحمن بن محيصن السهمي مولاه المكي، مقرئ أهل مكة مع ابن كثير، ثقة، روى له مسلم، قال ابن مجاهد: «كان لابن محيصن اختيار في القراءة على مذهب العربية، فخرج به عن إجماع أهل بلده، فر غب الناس عن قراءته، وأجمعوا على قراءة ابن كثير لتابعه» توفي سنة ثلاثة عشر وعشرين ومائة بمكة. السبعة في القراءات، تأليف: أحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد البغدادي، تحقيق: شوقي ضيف، الناشر: دار المعارف - مصر، الطبعة: الثانية، 1400 هـ، ص(65)، وغاية النهاية (2 / 167)، ومقدمات في علم القراءات، ص(73).⁵

(6) هو أبو محمد يحيى بن المبارك بن المغيرة العدوى البصري، المعروف بالبغدادي، إمام نحوى مقرئ ثقة علامة كبير ، توفي سنة اثنين ومائتين. غاية النهاية (2: 375-377).

عن أبي عمرو البصري فإنها متواترة.

3- قراءة الحسن البصري⁽¹⁾.

4- قراءة الأعمش⁽²⁾.

ثالثاً: أنواع القراءات الشاذة:

النوع الأول: ما ورد عن طريق الأحاديث وصح سنته وخالف الرسم أو العرية ولم يبلغ التواتر ولم يشتهر اشتهر هذه القراءات.

ومثال هذا النوع: ما أخرجه الحاكم من طريق عاصم الجحدري عن أبي بكرة: أن النبي ﷺ قرأ: {مُتَكَبِّنَ عَلَى رَفَارِفِ خُضْرٍ وَعَبَاقِرِي حَسَانٍ} [الرحمن: 76] بالمد، وأخرج من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ قرأ: {فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرَّاتِ أَعْيُنٍ} [السجدة: 17] بالمد كذلك، وأخرج عن ابن عباس أنَّه قرأ: {لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ} [التوبه: 128] بفتح الفاء. وأخرج عن عائشة أنه قرأ: {فُرُوحٌ وَرَيْحَانٌ} [الواقعة: 89] يعني بضم الراء، ومثاله أيضاً قراءة عبد الله بن مسعود وآبي الدرداء: {وَالذَّكَرُ وَالأنثى} في {وَمَا خَلَقَ الذَّكَرُ وَالأنثى} [الليل: 3]، وقراءة ابن عباس {وَكَانَ أَمَامُهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحةٌ غَصْبًا وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا} [الكهف: 79]⁽³⁾.

فمثل هذا يعتبر من الشاذ وإن صح سنته: قال ابن الجزري: فهذا يقبل ولا يقرأ به لعلتين: إحداهما أنَّه لم يؤخذ بإجماع، إنما أخذ بإخبار الأحاديث ولا

(1) هو أبو سعيد الحسن بن يسار البصري، إمام أهل زمانه علماء، وعملاء، وفصاحة ونبلا، توفي سنة عشر ومائة الأعلام، للزركلي(226/2). وغاية النهاية (235/1).

(2) هو أبو محمد سليمان بن مهران الأعمش، الأسدي الكوفي مولاهم الإمام الجليل، توفي سنة ثمان وأربعين ومائة الأعلام، للزركلي(3/135). وغاية النهاية (315/1).

(3) الإنقان في علوم القرآن(1/264-265)، ومقدمات في علم القراءات، ص(73).

بَيْتُ قُرْآنٍ يُقْرَأُ بِهِ بِحَبْرِ الْوَاحِدِ، وَالْعِلْمُ الثَّانِيَةُ أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِمَا قَدْ أَجْمَعَ عَلَيْهِ
فَلَا يُقْطَعُ عَلَى مُعَيَّبِهِ وَصِحَّتِهِ وَمَا لَمْ يُقْطَعُ عَلَى صِحَّتِهِ لَا يَجُوزُ القراءةُ
بِهِ⁽¹⁾.

النوع الثاني : ما لم يصح إسناده ، ومن ذلك قراءة {ملَك يوم
الدين} [الفاتحة:4] بصيغة الماضي، ونصب «يوم»، و {إياك
يُعبد} [الفاتحة:5] ببنائه للمفعول، وقراءة: {فاليوم تُنْحِيَكَ بِذِنْكَ} {تُنْحِيَكَ}:
بِالْحَاءِ الْمُهَمَّلَةِ، {لتَكُونَ لِمَنْ خَلْفَكَ آيَةً} [يونس: 92] ِفتح سُكُون
اللام {خلفك} ⁽²⁾.

النوع الثالث: الموضوع المختلق : وهو ما لم يُنْقَلِ الْبَيْنَةَ، حتى وإن
وافَقَ الْعَرَبِيَّةَ وَالرَّسْمَ فَهَذَا رَدُّهُ أَحَقُّ وَمَنْعُهُ أَشَدُ وَمُرْتَكِبُهُ مُرْتَكِبٌ لِعَظِيمٍ مِنَ
الْكَبَائِرِ⁽³⁾.

ومثال هذا النوع: قراءة {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ
الْعُلَمَاءُ} [فاطر:28] بِرَفْعِ الْهَاءِ وَنَصْبِ الْهَمْزَةِ، قال ابن الجزري: وقد
لُّسِّبت هذه القراءة إلى أبي حنيفة وإنَّ أبا حنيفة لبريء منها⁽⁴⁾.

النوع الرابع: القراءات التفسيرية ، وهي التي سبقت على سبيل
التفسير وهو يشبه من أنواع الحديث المدرج ⁽⁵⁾، مثل قراءة سعد بن أبي
وقاص {وله أخ أو أخت من أم} ، وكقراءة ابن عباس: {ليس عليكم جناح
أن تتبعوا فضلا من ربكم في مواسم الحج} ، وكقراءة عائشة، وحفصة
رضي الله عنهم: {والصلاوة الوسطى، صلاة العصر} ، وقراءة ابن مسعود
رضي الله عنه: {فاقتعوا أيمانهما} ، وقراءة جابر رضي الله عنه: {فإن الله

(1) النشر(14/1).

(2) مقدمات في علم القراءات، ص(73)، والإتقان في علوم القرآن(1/265) ، والنشر(1/16).

(3) النشر(17/1)، وانظر مقدمات في علم القراءات، ص(73) .

(4) النشر(16). وانظر الإتقان في علوم القرآن(1/263).

(5) المدرج عند المحدثين: أن تزداد لفظة في متن الحديث، أو سنه من كلام الراوي، فيحسبها من يسمعها
مرفوعة في الحديث، وهو محرم إذا كان المدرج متعمدا إلا أن يكون على سبيل التفسير والتوضيح ، والأولى
أن ينص الراوي على الكلمات التي أدرجها، وانظر: التقريب والتيسير، للنووي، تحقيق: محمد عثمان الخشت،
الناشر: دار الكتاب العربي، ص(46)، ومقدمات في علم القراءات، ص(74).

أقسام القراءات وأنواعها

(1).

من بعد إكراهن لهن غفور رحيم}، وغيرها
قال ابن الجزري: وَرُبَّمَا كَانُوا يُدْخِلُونَ التَّقْسِيرَ فِي الْقِرَاءَةِ إِيْضَاحًا
وَبَيَانًا لِأَنَّهُمْ مُحَقِّقُونَ لِمَا تَلَقَّوْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فُرَّآنًا فَهُمْ آمِنُونَ مِنَ الْأَلْتِيَاسِ
وَرُبَّمَا كَانَ بَعْضُهُمْ يَكْتُبُهُ مَعَهُ... لِكِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ
يَكْرُهُ ذَلِكَ وَيَمْنَعُ مِنْهُ فَرَوَى مَسْرُوقٌ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَكْرُهُ التَّقْسِيرَ فِي الْقُرْآنِ
وَرَوَى غَيْرُهُ عَنْهُ: "جَرَدُوا الْقُرْآنَ وَلَا تُلِسُوا بِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ" (2).

النوع الخامس: القراءة المنسوخة : وهي ما نسخ قبل العرضة

الأخيرة ، قال ابن الجزري: وَلَا شَكَ أَنَّ الْقُرْآنَ نُسِخَ مِنْهُ وَغَيْرَ فِيهِ فِي
الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ فَقَدْ صَحَ النَّصُ بِذَلِكَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ،...
وَلِذَلِكَ نَصَّ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ الْحُرُوفَ الَّتِي وَرَدَتْ عَنْ أَبِي وَابْنِ
مَسْعُودٍ وَغَيْرِهِمَا مِمَّا يُخَالِفُ هَذِهِ الْمَصَاحِفَ مَنْسُوخَةٌ، وَأَمَّا مَنْ يَقُولُ: إِنَّ
بَعْضَ الصَّحَابَةِ كَانُوا مَسْعُودِيْنَ كَانَ يُحِيزُ الْقِرَاءَةَ بِالْمَعْنَى فَقَدْ كَذَبَ عَلَيْهِ، إِنَّمَا
فَالَّذِي نَظَرْتُ الْقِرَاءَاتِ فَوَجَدْتُهُمْ مُنْتَقَرِّبِينَ فَاقْرَءُوا كَمَا عَلِمْتُمْ (3).

رابعاً: حكم القراءات الشاذة:

القراءات الشاذة لا تعتبر قرآنا، ولا يجوز اعتقاد قرآنيتها، ولذلك لا
تجوز قراءتها في الصلاة وفي خارجها، ولكن يجوز تعلمها وتعليمها
وتدوينها في الكتب، وبيان وجهها من حيث اللغة والإعراب (4).

(1) انظر الإنقاض في علوم القرآن(265/1)، ومقدمات في علم القراءات، ص(74).

(2) انظر النشر (32/1) مع تصرف يسir.

(3) النشر (32/1) مع تصرف يسir.

(4) مقدمات في علم القراءات، ص(74)، وانظر المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، تأليف: أبي

قال الدمياطي⁽¹⁾: وقد أجمع الأصوليون والفقهاء وغيرهم على أن الشاذ ليس بقرآن لعدم صدق الحد عليه، والجمهور على تحريم القراءة به، وأنه إن قرأ به غير معتقد أنه قرآن ولا يوهم أحداً ذلك، بل لما فيه من الأحكام الشرعية عند من يحتاج به أو الأحكام الأدبية فلا كلام في جواز قراءته، وعليه يحمل

من قرأ بها من المتقدمين، قالوا: وكذا يجوز تدوينه في الكتب والتلكل على ما فيه⁽²⁾.

وقال السيوطي: لا تجوز القراءة بالشاذ نقل ابن عبد البر الإجماع على ذلك⁽³⁾.

قال علم الدين السخاوي⁽⁴⁾ في جمال القراء: فإن قيل: فهل في هذه الشواد شيئاً تجوز القراءة به؟ قلت: لا تجوز القراءة بشيء منها لخروجها عن إجماع المسلمين، وعن الوجه الذي ثبت به القرآن، وهو التواتر، وإن كانت نقلته ثقات، وإن كان موافقاً للعربية، وخط المصحف لأنه جاء من طريق الآحاد، فتلك الطريق لا يثبت بها القرآن، ومنها ما نقله من لا يعتد بنقله، ولا يوثق بخبره، فهذا أيضاً مردود لا تجوز القراءة به، ولا يقبل، وإن وافق العربية⁽⁵⁾.

القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي المعروف بأبي شامة ، تحقيق : طيار آتي قولاًج، الناشر : دار صادر - بيروت ، 1395 هـ - 1975 م ، ص (181)، والقراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، تأليف عبد الفتاح القاضي، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت-لبنان، 1301 هـ - 1981 م ص(10).

(1) هو الإمام أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي الشهير بالبناء. عالم قراءات. من كتبه: تحفة فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشرة: 1117 هـ.

(2) إتحاف فضلاء البشر، ص (8)، وانظر المسألة بتفصيل في شرح طيبة النشر، للنويري (129/1)، والنشر (14/1-16).

(3) الإنقان (1/378).

(4) على بن محمد بن عبد الصمد الهمданى المصرى السخاوي الشافعى، أبو الحسن، علم الدين: عالم بالقراءات والأصول واللغة والتفسير، من كتبه "جمال القراء وكمال الإقراء" و"شرح الشاطبية" وهو أول من شرحها، وكان سبب شهرتها، توفي سنة (346 هـ) . الأعلام للزركلى (4/332).

(5) جمال القراء وكمال الإقراء، ص (331).

أقسام القراءات وأنواعها

طريقة معرفة القراءة الشاذة:

يمكن لطالب العلم أن يتعرف على القراءات الشاذة عن عدة طرق منها:

1/ مراجعة الكتب الصحيحة المؤلفة في القراءات السبع أو العشر المتواترة، فإن ما سواهما شاذ.

2/ مراجعة الكتب المتخصصة في البحث في القراءات الشاذة ككتاب "الشواذ في القراءات" لابن مجاهد، و"إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر" للإمام البنا الدمياطي، و"القراءات الشاذة وتوجيهها" لعبد الفتاح القاضي، و"المُحتَسِبُ في تبيين شواذ القراءات" لابن جني.

3/ مراجعة كتب التفسير التي تعتني ببيان القراءات إجمالاً كتفسير الطبرى والزمخشري وأبى حيان الأندلسى وغيرها.

4/ وأخيراً مراجعة أئمة القراءة المعروفين الضابطين المتقنين؛ حيث إن القراءة لا تكون إلا بالتلقي والأخذ عن الشيوخ مباشرةً وهم أعرف الناس بذلك⁽¹⁾.

المبحث الثالث

أقسام القراءات باعتبار من تنسب إليه

وهي ثلاثة أقسام: قراءة ورواية وطريق، وبيانها في مطليين:

المطلب الأول: المراد بالقراءة⁽²⁾ والرواية⁽³⁾ والطريق⁽⁴⁾ والفرق بينها:

(1) انظر مقدمات في علم القراءات، ص(76)، والقراءات أحكامها، ومصدرها، ص(127).

(2) القراءة تقدم تعريفها في المبحث الأول، ص(4).

(3) الرواية في اللغة هي: حمل الخبر ونقله: يقال روى الحديث، يُرْوَى روايةٌ وَتَرَوَّا، بمعنىٍ، وهو رواية للبلغة، ويقال إن فلاناً لروایة الديات: حاملها، ومنه قولهم: هو رواية للحديث، وروى الحديث: حمله، من قولهم البعير يروي الماء أي يحمله، وحديث مروي، وهم رواة الأحاديث وراووهـا: حاملوها. انظر: انظرقاموس المحيط، ص(1290)، وأساس البلاغة، للزمخشري، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، (1/398).

(4) الطريق في اللغة: السبيل يذكر ويؤثر نقول الطريق الأعظم والطريق العظيم، والجمع "أطْرُقَه" و"طُرُق"، وطريقة الرجل مذهبـه يقال ما زال فلان على طريقة واحدة أي حالة واحدة. مختار الصحاح للشيخ الإمام محمد بن بكر الرازى، عناية محمود خاطربك، الناشر دار الفكر، ص(391).

اصطلاح علماء القراءات وأرباب هذا الفن على أن كل ما نسب لإمام من الأئمة العشرة مما أجمع عليه الرواة عنه فهو قراءة، وكل ما نسب للراوي عن الإمام فهو رواية، وكل ما نسب للأخذ عن الراوي وإن سفل فهو طريق⁽¹⁾.

قال ابن الجزري: فالخلاف إما أن يكون لقارئ، وهو أحد الأئمة العشرة، أو للراوي عنه، وهو واحد من أصحاب العشرين، أو للراوي عن واحد من هؤلاء الرواة العشرين، أو من بعده وإن سفل، أو لم يكن كذلك، فإن كان لواحد من الأئمة بكماله أي ممّا جمع عليه الروايات والطرق عنه فهو قراءة وإن كان للراوي عن الإمام فهو رواية وإن كان لمن بعده الرواة وإن سفل فهو طريق وما كان على غير هذه الصفة مما هو راجع إلى تخيير القارئ فيه كان وجهاً، فنقول مثلاً إثبات البسمة بين سورتين قراءة ابن كثير، ورواية قالون عن نافع، وطريق الأصحابي عن ورش... ونقول لك في البسملة بين سورتين لمن

بسمل ثلاثة أوجه، ولا نقول ثلاث قراءات، ولا ثلاث روايات، ولا ثلاث طرق، وفي الوقف على سبعين لقراءة سبعة أوجه، ولا نقول في شيء من هذا روايات، ولا قراءات، ولا طرق... وقد يطلق على الطرق وغيرها: أوجه أيضاً على سبيل العدد لا على سبيل التخيير. إذا علمت ذلك فاعلم أن الفرق بين الخلافين أن خلاف القراءات والروايات والطرق خلاف نص ورواية، فهو أخل القارئ بشيء منه كان نفسي في الرواية فهو

(1) مقدمات في علم القراءات، ص (78)، وسراج القارئ المبتدى وتنكير المقرئ المنتهى، للإمام أبي القاسم على بن عثمان بن الحسن القاصح العذري البغدادي ، ط: دار الفكر، ص(10).

وَضِدُّهُ وَاحِبٌ فِي إِكْمَالِ الرِّوَايَةِ، وَخَلَفَ الْأَوْجُهُ لَيْسَ كَذَلِكَ إِذْ هُوَ عَلَى سَبِيلِ التَّحْبِيرِ؛ فَبِأَيِّ وَجْهٍ أَتَى الْقَارِئُ أَجْزَأًا فِي تِلْكَ الرِّوَايَةِ، وَلَا يَكُونُ إِخْلَالًا بِشَيْءٍ مِنْهَا فَهُوَ وَضِدُّهُ جَائِزٌ فِي الْقِرَاءَةِ مِنْ حِيثُ إِنَّ الْقَارِئَ مُخَيَّرٌ فِي الْإِتْيَانِ بِأَيِّهِ شَاءَ⁽¹⁾.

المطلب الثاني: فائدة معرفة الطرق:

فائدة معرفة الطرق: هي عدم التركيب في الوجوه المروية عن أصحابها؛ لأنها إذا ميزت وبينت ارتفع ذلك⁽²⁾. فمثلاً من أراد أن يقرأ لشخص بقصر المنفصل⁽³⁾ فيلاحظ الفوارق بينها وبين طريق التوسط، وهي مواضع قليلة جمعها ونبه إليها الشيخ العلامة علي بن محمد الضباع في كتابه، "صريح النص في الكلمات المختلف فيها عن حفص" ووضع لذلك جدولًا توضيحيًا في خواتيم الكتاب⁽⁴⁾. طرق القراءات:

أما طرق القراءات العشر الكبرى فيمكن مراجعتها في النشر⁽⁵⁾، وأما

(1) النشر(2-199).

(2) إتحاف فضلاء البشر، ص(13)، وشرح طيبة النشر للنويري (208/1). أما حكم هذه المسألة أي التركيب والخلط بين الطرق ففيها خلاف بين العلماء ما بين مجوز ومانع وذلك في مقام القراءة والثلاثة لا في مقام التَّقْلِيْلِ وَالرِّوَايَةِ، مع اتفاقهم على تحريميه إن تعلقت إحدى القراءتين بالأخرى، وكذلك يمنع في مجال الرواية، وقد قال الإمام العجيري: "والتركيب ممتنع في كلمة وفي كلمتين إن تعلقت إحداهما بالأخرى وإلا كره" إتحاف فضلاء البشر، ص(28)، وقال ابن الجوزي في منجد المقرئين ص(17): "وهل يجوز تركيب قراءة في قراءة؟ لا يخلو إما أن يكون عالماً أو جاهلاً، فإن كان فعييب وإلا فغير الأولى". بينما أجازه في النشر بضوابط. والمسألة فيها كلام طويل يمكن مراجعته في: النشر، (18/1)، وإتحاف فضلاء البشر، ص(28)، والقراءات القرآنية تاريختها ثبوتها. حيثتها وأحكامها، تأليف: عبد الحليم بن محمد الهادي قابة، إشراف الأستاذ الدكتور مصطفى سعيد الخن، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، 1999م، ص(221). وغيرها.

(3) من طريق طيبة النشر.

(4) صريح النص في الكلمات المختلفة فيها عن حفص، للعلامة علي بن محمد الضباع، تحقيق: جمال السيد رفاعي الشايب، الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث، ص(52-55). النشر(99).

(5) النشر (99/2).

طرق القراءات العشر الصغرى

والتي هي طريق الشاطبية والدرة. فسأذكرها بایجاز من أجل الفائدة:

- 1 "طريق قالون" أبو نشيط محمد بن هارون.
- 2 "طريق ورش" أبو يعقوب يوسف الأزرق.
- 3 "طريق البزى" أبو ربيعة محمد بن إسحاق.
- 4 "طريق قبل" أبو بكر أحمد بن مجاهد.
- 5 "طريق الدوري" أبو الزعراء عبد الرحمن بن عبادوس.
- 6 "طريق السوسي" أبو عمران موسى بن جرير.
- 7 "طريق هشام" أبو الحسن أحمد بن يزيد الحلواني.
- 8 "طريق ابن ذكوان" أبو عبد الله هارون بن موسى الأخفش.
- 9 "طريق شعبة" أبو زكرياء يحيى بن آدم الصلحي.
- 10 "طريق حفص" أبو محمد عبيد بن الصباح.
- 11 "طريق خلف" أحمد بن عثمان بن بویان عن أبي الحسن إدريس بن عبد الكريم الحداد عنه.
- 12 "طريق خلاد" أبو بكر محمد بن شاذان الجوهرى.
- 13 "طريق أبي الحارت" أبو عبد الله محمد بن يحيى البغدادي.
- 14 "طريق الدوري" أبو الفضل جعفر بن محمد النصيبي.
- 15 "طريق ابن وردان" الفضل بن شاذان.
- 16 "طريق ابن جماز" أبو أيوب الهاشمي.
- 17 "طريق رويس" أبو القاسم عبد الله بن سليمان النخاس

أقسام القراءات وأنواعها

بالخاء المعجمة عن التمار عنه.

18 - "طريق روح" أبو بكر محمد بن وهب بن العلاء الثقفي عنه.

19 - "طريق إسحاق" أبو الحسين أحمد بن عبد الله

السوسنجردي عن ابن أبي عمر النشاشي عنه.

20 - "طريق إدريس" المطوعي والقطيعي، والله تعالى أعلم⁽¹⁾.

المبحث الرابع

أقسام القراءات باعتبار الخلاف

المطلب الأول: أقسامها بحسب حكم الخلاف.

وهو ينقسم إلى قسمين: خلاف واجب وخلاف جائز.

أولاً: الخلاف الواجب: وهو خلاف القراءات والروايات والطرق - فهو

عين القراءات والروايات والطرق التي سبق ذكرها في المبحث السابق -

معنى أن القارئ ملزم بالإتيان بها جميعاً، ولو أخل بشيء منها عد ذلك

نقصاً في روايته، كأوجه البدل مع ذات الياء لورش فهي طرق وإن شاع

التعبير عنها بالأوجه⁽²⁾ تساهلاً⁽³⁾.

والخلاف الواجب يكون في أصول القراءة: كالخلاف في المد

(1) البدور الظاهرة، ص (9-10)، وانظر تبشير التيسير، ص (20-37).

(2) تقدم معنا قول ابن الجزري في المبحث السابق: "وقد يُطلق على الطرق وغيرها: أوجهٌ أيضاً على سبيل العدد لا على سبيل التبخير" انظره في ص (20).

(3) البدور الظاهرة في القراءات العشر المتواترة، ص (10 - 11)، ومقدمات في علوم القراءات، ص (78).

والإملاء، والإدغام وغيرها من الأصول.

ويكون أيضا في فرش الكلمات، ومثاله: كالخلاف في قراءة {فَأَرْلَهُمَا الشَّيْطَانُ} [البقرة:36]: فقد قرأ حمزة بزيادة ألف بعد الزاي وتحفيض اللام والباقيون بحذف الألف وتشديد اللام⁽¹⁾.

ثانياً: **الخلاف الجائز** : وهو الخلاف في الأوجه التي على سبيل التخيير، والإباحة كأوجه الاستعارة وأوجه البسملة، وأوجه الوقف على عارض السكون، والوقف بالسكون والروم والإشمام، فالقارئ مخير في الإتيان بأي وجه منها وهو غير ملزم بالإتيان بها كلها فلو أتى بوجه منها أجزاء ولا يعتبر ذلك تقصيرا منه ولا نقصا في روايته، وهذه الأوجه الاختيارية لا يقال لها قراءات ولا روایات ولا طرق بل يقال لها أوجه فقط؛ ولذلك فإن من لم يعرف الفرق بين الخلاف الواجب والجائز فقد يخلط في القراءة⁽²⁾.

قال الإمام علي النوري الصفافي⁽³⁾: "وأختلفت آراء الناس في ذلك فكان بعض المحققين يأخذ بالأقوى عنده ويجعل الباقي ماذونا فيه، وبعضهم لا يلزم شيئاً من ذلك بل يترك القاريء لخبرته فبأيتها قرأ أقره؛ إذ كل ذلك جائز، وبعضهم يقرأ ببعضها في موضع وبآخر في غيره ليجمع الجميع بالرواية والمشافهة، وبعضهم يقرأ بها في أول موضع وردت أو موضع ما من المواضع على وجه الإعلام والتعليم وشمول الروايات ... وأما الآخذ

(1) انظر مقدمات في علوم القراءات ، ص (78) والإضاءة في بيان أصول القراءة، ص (5)، البدور الراهن في القراءات العشر المتواترة، ص(30).

(2) انظر النشر، (200-199)، وغيث النفع في القراءات السبع، ص (8)، ومقدمات في علوم القراءات، ص(79)، والبدور الراهن، ص(7 - 11)، والإضاءة، ص (5).

(3) علي بن محمد بن سالم، أبو الحسن النوري الصفافي: مقرئ من فقهاء المالكية، من أهل صفاقس، رحل إلى تونس ومنها إلى المشرق، فأخذ عن علماء كثريين دون أسماءهم في "فهرسة" حافظة، وعاد إلى صفاقس، فصنف كتاباً منها "غيث النفع في القراءات السبع" و "تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين" توفي سنة 1118 هـ. الأعلام، للزركي(14/5).

أقسام القراءات وأنواعها

بها في كل موضع فهو إما جاهل بالفرق بين الخلاف الواجب والجائز أو متکلف لشيء لا يجب عليه، وأوجه وقف حمزة من هذا الباب وإنما يأتي الناس بها في كل موضع لتدريب المبتدئ عليها لعسرها علمًاً ونطقاً ولذا لا يکلف المنتهى العارف بها بجمعها في كل موضع بل على حسب ما تقدم⁽¹⁾.

وينبغي أن يعلم وجوب تقييد هذا التفصيل بحالة التلقي ونسبة الاختيارات إلى أصحابها؛ لأن الأصل أن الخلاف كله على سبيل التخيير بناءً على أن القراءات كلها بعض الأحرف والإذن ثابت بقراءة ما تيسر منها ولا دليل على لزوم بعضها دون بعض ولا على التزام اختيار واحد دون آخر⁽²⁾.

المطلب الثاني: أقسام القراءات بحسب نوع الاختلاف الواقع في الكلمات القرآنية.

وتنقسم إلى قسمين: أصول وفرش:

القسم الأول: الأصول، أي: أصول القراءات.

والأصول جمع أصل وهو في اللغة: أسفل كُلِّ شَيْءٍ ، وما يُبَنَّى عليه غيره⁽³⁾.

و في اصطلاح القراء هي: القواعد الكلية التي تتكرر في سُور القرآن الكريم متضمنة أصول كل قارئ وقاعدته العامة التي يكون تحتها جُزئيات متعددة⁽⁴⁾.

(1) حيث النفع في القراءات السبع، ص(8).

(2) القراءات القرآنية تاريخها، بنوتها، حجيتها، وأحكامها، ص(38).

(3) انظر لسان العرب(16/1)، والتعريفات، للجرجاني، ص(28).

(4) الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع، تأليف: عبد الفتاح عبد الغني القاضي، الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع، جدة، ط: الأولى 1320هـ - 1999م، ص(198)، وتقريب المعانوي في شرح حرز الأمانوي في القراءات السبع، تأليف: سيد لاشين أبو الفرج وخالد مهد الحافظ العلمي، ن: مكتبة دار الزمان ، ط: الرابعة 1421هـ ، ص (183). وانظر الإضاءة في بيان أصول القراءة، ص(10).

وإنما سُميت الأصول أصولاً لأنها يكثر دورها ويطرد حكمها على جزئياتها، ويدخل في حكم الواحد منها الجميع، بحيث إذا ذكر حرف من حروف القرآن الكريم ولم يُقِدْ يدخل تحته كل ما كان مثله⁽¹⁾. والأصول التي يذكرها علماء القراءات هي: الاستعاذه، والبسملة، وسورة أم القرآن، والإدغام الكبير، وهاء الكنية، والمد والقصر، والهمزتان من كلمة، ومن كلمتين، والهمز المفرد، ونقل حركة الهمزة إلى الساكن قبلها، والسكت على الساكن قبل الهمز وغيره، ووقف حمزة وهمام على الهمز، والإدغام الصغير، والكلام في ذال: «إذ» و«داد» و«قد» و«تاء التأنيث» ولام «هل وبل» وحروف قربت مخارجها، وأحكام النون الساكنة والتتوين، والفتح والإماملة وبين اللفظين، وإماملة هاء التأنيث وما قبلها في الوقف، ومذاهب القراء في الراءات واللامات، والوقف على أواخر الكلم، والوقف على مرسوم الخط، وياءات الإضافة، والياءات الزوائد⁽²⁾.

القسم الثاني: الفرش :

الفرش لغة: معناه البسط والنشر، مصدر فرش إذا نشر وبسط⁽³⁾.

واصطلاحا: ما قل دوره من حروف القراءات المختلف فيها ولم تطرد⁽⁴⁾.

وقد أطلق عليها القراء فرشا لانتشارها كأنها انفرشت وتفرق في السور وانتشرت؛ ولأنها لما كانت مذكورة في أماكنها من سور فهي كالمفروشة، فإن الفرش إذا ذكر فيه حرف فإنه لا يتعدى أول حرف من تلك السورة إلا بدليل أو إشارة أو نحو ذلك، ويبتدئ القراء بذكر الفرش من أول سورة البقرة إلى آخر سورة الناس، وقد سمى بعضهم الفرش فروعاً مقابلة للأصول⁽⁵⁾.

(1) مقدمات في علم القراءات ، ص (77).

(2) مقدمات في علم القراءات ، ص(77). وانظر الإضاعة في بيان أصول القراءة، ص(10)

(3) انظر مقدمات مختار الصحاح، ص(237) والوافي، ص(199).

(4) سراج القارئ، ص(92).

(5) مقدمات في علم القراءات، ص(77).

أقسام القراءات وأنواعها

وهذا التعريف للأصول والفرش باعتبار الغالب وإن فقد يوجد في الأصول ما لا يطُرُد مثل الكلمات المعينة في الإملاء، ويات إضافية والياءات الزوائد، وقد يوجد في الفرش ما يكون قاعدة مطردة نحو حكم "هو" و "هي" بعد الواو والفاء واللام وغيرها⁽¹⁾.

الخاتمة:

وتضمنت أهم النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج: في ختام هذا يمكن استخلاص عدد من النتائج منها:

1/ أن القراءات من حيث صحة النقل تنقسم إلى قراءات متواترة وأخرى شاذة.

2/ أن القراءات المتواترة هي القراءات العشر المشهورة وما سواها فهو شاذ.

3/ أن تواتر القراءات العشر مقطوع به جملة وتفصيلاً.

4/ أن القراءات العشر المتواترة تنقسم من حيث عدد الطرق إلى: صغرى وهي ما جاء من طريق الشاطبية والدرة المضية، وكبيرى وهي ما جاء من طريق طيبة النشر.

5/ أن القراءات من حيث طبيعة الخلاف تنقسم إلى: أصول وفرش.

6/ أن القراءات من حيث حكم الخلاف الوارد فيها تنقسم إلى خلاف واجب وجائز.

7/ أن القراءات تنقسم من حيث نسبتها إلى من قرأ بها: إلى قراءة ورواية

⁽¹⁾ وانظر الوافي، ص (30)، وتقرير المعاني، ص (184).

وطريق.

8/أن من فوائد معرفة الطرق عدم التركيب والخلط بين القراءات.

9/أن القراءات الشاذة كثيرة لكن أشهرها أربعة: وهي قراءة ابن محيصن، وقراءة يحيى البزيدي، وقراءة الحسن البصري، وقراءة الأعمش.

ثانياً: التوصيات:

1/العناية بعلم القراءات، وحفز همة طلاب العلم للاهتمام بالقرآن الكريم والقراءات القرآنية.

2/العناية ببعض الأبحاث العلمية والرسائل الجديدة في القراءات وجمعها في موسوعات علمية يسهل اقتناها والانتفاع بها.

3/ إدخال مادة القراءات في مناهج التعليم المختلفة بوصفها مادة تثقيفية، ووضع مادة موجزة تعرف بها حتى تكون عند كل دارس خلفية عنها.

وفي الختام أسأل الله تعالى أن يجعل عملي لوجهه خالصاً، وأن يتجاوز عني ما كان من خطأ أو زلل، وأآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.